

تفسير الصافي

(319) وعن الصادق (عليه السلام): نزلت هذه الآية بعدما رجع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من غزوة تبوك في سنة تسع من الهجرة. قال: وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لما فتح مكة لم يمنع المشركين الحج في تلك السنة، وكان سنة من العرب في الحج أنه من دخل مكة وطاف بالبيت في ثيابه لم يحل له إمساكها، وكانوا يتصدقون بها ولا يلبسونها بعد الطواف، فكان من وافى مكة يستعير ثوبا ويطوف فيه ثم يردّه، ومن لم يجد عارية اكترى ثيابا، ومن لم يجد عارية ولا كرى ولم يكن له إلا ثوب واحد طاف بالبيت عريانا، فجاءت امرأة من العرب وسيمة جميلة، فطلبت عارية أو كرى فلم تجده، فقالوا لها: إن طفت في ثيابك احتجت أن تتصدي بها، فقالت: وكيف أتصدق بها وليس لي غيرها؟ فطافت بالبيت عريانة، وأشرف لها الناس فوضعت إحدى يديها على قبلها وأخرى على دبرها، وقالت: اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا أحله فلما فرغت من الطواف خطبها جماعة، فقالت: إن لي زوجا، وكانت سيرة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قبل نزول سورة براءة أن لا يقاتل إلا من قاتله، ولا يحارب إلا من حاربه وأرادّه، وقد كان نزل عليه في ذلك من الله عز وجل: (فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا)، فكان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يقاتل أحدا قد تنحى عنه، واعتزله حتى نزلت عليه سورة براءة وأمره بقتل المشركين من اعتزله ومن لم يعتزله إلا الذين قد كان عاهدكم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عليه وآله وسلم) يوم فتح مكة إلى مدة، منهم: صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، فقال الله عز وجل: (براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين فسيحوا في الأرض أربعة أشهر) ثم يقتلون حيث ما وجدوا فهذه أشهر السياحة، عشرين من ذي الحجة، والمحرم، وصفر، وشهر ربيع الأول، وعشرا من ربيع الآخر، فلما نزلت الآيات من أول براءة دفعها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى أبي بكر وأمره بأن يخرج إلى مكة ويقرأها على الناس بمنى يوم النحر فلما خرج أبو بكر، نزل جبرئيل على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال: يا محمد لا يؤدي عنك إلا رجل منك، فبعث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أمير المؤمنين عليه